

رئيس الهيئة

قرار رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الانتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمها :

رقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٨٢٠٥١٥١٦٠٠٩٤٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٨/١	٣٦١٠٣	شيماء محمد عبد الله النجار	١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

